التفسير الوسيط ووسطية المؤسسة

مناقشة علمية لبحث:

(تفسير المؤسسة ومأسسة التفسير)

إعداد الأستاذ الدكتور

عرفات محمـــد محمد أحمد عثمـــان

أستاذ التفسير وعلوم القرآن

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، بني سويف

جامعة الأزهر

التفسير الوسيط ووسطية المؤسسة

مناقشة علمية لبحث: (تفسير المؤسسة ومأسسة التفسير)

عرفات محمد محمد أحمد عثمان.

قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، جامعة الأزهر بني سويف، مصر.

البريد الإليكتروني: drarafatothman@hotmail.com

الملخص

يتعرض هذا البحث لمناقشة بحث: " تفسير المؤسسة ومأسسة التفسير. دراسة في التفسير الوسيط للأزهر في ضوء مقاصد الشريعة" المنشور في مجلة الجمعية الفلسفية المصرية العدد (٣٦) ويعرض أهم أفكار البحث ويناقشها مناقشة هادئة، مبينا ما في البحث المذكور من اختلال في الرؤية والمنهج، ويعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي بأدواته المختلفة، وينقسم البحث إلى تمهيدٍ وصفيٍّ ومبحثين؛ في المبحث الأول: مناقشةُ المؤلفِ في بعض الخلل العلمي والمنهجي في بحثه، وفي المبحث الثاني: مناقشةُ موقفه من التفسير الوسيط. وقد ظهر من خلال نتائج البحث أن الكاتب متجنٍ على كتاب التفسير الوسيط وأنه متسوّر على علم التفسير الموضوعي، انتقائي في طرحه، يفتقد للأمانة العلمية في نقله، ويقفز على نتائج لا يدلُّ عليها ما ذكرَهُ من مقدمات.

الكلمات المفتاحية: التفسير الوسيط، مناقشة علمية، تفسير المؤسسة.

Al-Tafsir Al-Wasit and the Institution's Moderation: An Academic Critique of the Paper: (Tafsir of the Institution and the Institutionalization of Tafsir)

Arafat Mohamed Mohamed Ahmed Othman
Department of Tafsīr and Qur'anic Sciences, Faculty of Islamic and Arabic Studies for Girls, Al-Azhar University, Beni Suef, Egypt
Email: drarafatothman@hotmail.com

Abstract:
This paper undertakes a critique of the research paper titled "The Tafsir of the Institution and the Institutionalization of Tafsir: A Study on Al-Azhar's Wasīṭ Tafsīr in Light of the Purposes of Shari'ah," published in The Journal of the Egyptian Philosophical Society (Issue 36). The research presents and critically discusses the main ideas of the paper, highlighting the methodological and conceptual flaws in the study. The research is based on the descriptive-analytical methodology with its various tools. It is divided into a descriptive introduction and two main sections:

- Section 1: A discussion of the author's presentation of the purposes of Shari'ah.
- Section 2: A discussion of his stance on the Al-Tafsir Al-Wasit.

The findings reveal that the author of the original paper has unfairly maligned the book Al-Tafsir Al-Wasit, with an approach that appears to be selective and speculative, bypassing logical conclusions that do not follow from the premises he presented.

Keywords: Al-Tafsir Al-Wasit, Academic Critique, Institutional Tafsir.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمـــة

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، ومن والاه، وبعد...

فالتفسير الوسيط كتاب تفسير أصدره الأزهر ممثلا في إحدى هيئاته العلمية: (مجمع البحوث الإسلامية) وهو عمل علمي بجهد جماعي لثلة من المختصين في التفسير وعلوم القرآن الكريم، وقد طبع مرارا.

ولعل من إشكاليات الأعمال الجماعية أنها لا تُدرس دراسةً أكاديمية مثل المؤلفات الفردية؛ فلا نكاد نجد بحوثا علمية لباحثين أو لأساتذة تتعرض للجهد الجماعي، بل نرى التركز على الجهود الفردية، وبهذا لا يشتبك الجمهور كثيرا مع هذه الكتب، ولعل هذا من جملة أسباب ليس هذا مجال الحديث عنها.

وقد طالعت بحثا موسوما بعنوان: تفسير المؤسسة ومأسسة التفسير. دراسة في: التفسير الوسيط" للأزهر في ضوء مقاصد الشريعة. وهو منشور في مجلة الجمعية الفلسفية المصرية (السنة الرابعة والثلاثون، العدد السادس والثلاثون. وهو منشور في ديسمبر سنة ٢٠٢٤م.

ووجدت في البحث مغالطات علمية ومنهجية استدعت مني الرد العاجل على بعض ما تضمنه هذا البحث من مجازفات لا تستند لأثارة من علم أو منهج. وإني لأرجو أن يوفقنا الله لإصابة الحق بالعلم والعمل.

أسباب دراسة الموضوع:

١- على حد علمي وبحثي: لم أجد ردا على هذا البحث، رغم ما فيه من أخطاء.

٢- القيام بفرض الكفاية في تصحيح مسار البحوث الأكاديمية، وبخاصة: تلك التي تتعلق بتخصصي الأصيل؛ التفسير وعلوم القرآن.

٣- الذب عن المؤسسة الدينية الأكبر؛ التي تقوم بواجب نشر العلم الديني بلا كهنوتية أو احتكار للحقيقة، وتحاول تيسير العلم الشرعي لجمهور المسلمين، وعلى رأس ذلك: علم التفسير.

الدراسات السابقة:

لم أجد – في حدود بحثي- دراسة حول البحث المذكور، وما وجدته هو بحث عن التفسير الوسيط وكان قبل البحث محل الدراسة. وهو بحث بعنوان: جهود مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف في خدمة العلوم الإسلامية: التفسير الوسيط للقرآن الكريم أنموذجا. للأستاذ الدكتور أحمد أسماعيل أبو شنب، منشور في مجلة كلية أصول الدين طنطا العدد ١٥، وهو دراسة وصفية لبعض خصائص الكتاب مما هو خارج عن موضوعنا.

منهج الدراسة:

اعتمدت المنهج الوصفي والتحليلي في تتبع ودراسة بعض مسائل البحث المذكور.

خطة الدراسة:

وقد انقسم البحث إلى مقدمة، وتمهيد موجز، ومبحثين، وخاتمة. تحدثت في المقدمة حديثا موجزا عما جرت به العادة في البحوث من بيان سببها ومنهجها وخطتها، وكان التمهيد الموجز بالحديث عن البحث والباحث.

والمبحث الأول بعنوان: المغالطات العلمية والمنهجية في البحث.

وعنوان المبحث الثاني: موقفه من بعض مسائل التفسير الوسيط. عرض ونقد.

ثم خاتمة فيها أبرز نتائج البحث، وبالله توفيقنا، وعليه توكلنا.

التمهيد

تعريف موجز بالبحث والباحث

أما كاتب البحث فهو الدكتور كريم الصياد مدرس الفلسفة في كلية الآداب جامعة القاهرة، ومن نشطاء مركز تكوين الذي تم تدشينه منذ شهور، ومن صفحة المركز نعلم أنه من مواليد مارس ١٩٨١م وترك دراسة الطب واتجه لدراسة الفلسفة في كلية الآداب جامعة القاهرة، وحصل على الدكتوراه في فلسفة التأويل من جامعة كولونيا بألمانيا، ومن بعض الصفحات التعريفية نجد أن له نشاطا في الترجمة والأدب شعرا وقصةً.[1]

والبحث المذكور يقع في أربع وأربعين صفحة، ويجعل مقدمة البحث أولا، وثانيا: تطور مقاصد الشريعة من الأصل إلى الفرع، ويقسم مقاصد الشريعة إلى أربع مراحل: مرحلة التأسيس: الدّبوسي. حنفي ماتريدي. مرحلة التوظيف: الجويني. شافعي أشعري، مرحلة التحلل: الغزالي شافعي أشعري. مرحلة القلب: الشاطبي، مالكي أشعري.

وثالثا: تفسير المؤسسة، وفيه: أولا: معني الوسيط، وثانيا: منهجية الوسيط، وثالثا: أهداف الوسيط. ختام واستنتاجات. ثم ختم البحث تحت عنوان: مأسسة التفسير نتائج واستشراف.

---

(١) ينظر:

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%83%D8%B1%D9%8A%D9%85_%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%8A%D8%A7%D8%AF

, وأرشيف موقع مركز تكوين:

https://taqueen.com/author/cap-%D9%83%D8%B1%D9%8A%D9%85-/ %D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%8A%D8%A7%D8%AF

المبحث الأول:

أخطاء علمية ومنهجية في البحث.

ينطلق الباحث في بحثه من عدة افتراضات يعتبرها مسلمات علمية بينما هي خطأ محض.

أولا: يرى أن التفسير الوسيط تفسير موضوعاتي[1]. والحقُّ فإن أيَّ دارسٍ مبتدئ لمناهج المفسرين في التأليف يعلم أن التفسير الوسيط لا يمتّ للتفسير الموضوعي بصلة؛ فهو تفسير تحليلي، يفسر سور القرآن سورة سورة من أولها إلى آخرها، بل إن الأمثلة التي ذكرها للتفسير الموضوعي -أو الموضوعاتي كما قال- كلها لكتب في التفسير التحليلي، ومن ذلك: تفسير المنار لرشيد رضا والجواهر لطنطاوي جوهري، والتحرير والتنوير للطاهر بن عاشور، وكذا كتاب: من وحي القرآن لمحمد حسين فضل الله.

وقد بيّن وجهة نظره في عد هذا الكتاب من قبيل التفسير الموضوعي فقال: "ولهذا يعد هذا التفسير موضوعاتيا، لأنه يقوم في المتن بتحديد موضوعات السورة قبل الشروع في

(١) البحث ص١٥. وكررها في ص٣٧ وهو يفضل استعمال صيغة الموضوعاتي بدلا من الموضوعي، البحث ص١٦ هامش ٢ لأنه يرى أن الموضوعي يقابل الذاتي وهو ما قد يربك القارئ، ونحب أن ننبه أنه ليس هو من صكَّ هذا المصطلح؛ فقد سبقته الأستاذة الدكتورة يمنى طريف الخولي في بحثها: التفسير الموضوعاتي للقرآن الكريم من أمين الخولي إلى حسن حنفي. ينظر هامش ١ ص ٣٦٧ من البحث المذكور. والبحث منشور في العدد (٣٠) من مجلة الجمعية الفلسفية المصرية سنة ٢٠٢١م وقد ألقي في ندوة: دراسات نقدية حول كتاب الفيلسوف حسن حنفي التفسير الموضوعي للقرآن الكريم التي انعقدت بمقر الجمعية الفلسفية المصرية في ٨ نوفمبر ٢٠٢٠. وكان لي فيها بحث عن كتاب الدكتور حسن حنفي وأعدت نشره في مجلة كلية القرآن الكريم عدد٢٠٢١م.

تفسيرها"[١]. ويكرر الجملة نفسها فيقول: "ولأنه تفسير موضوعاتي، فهو يحدد أولا موضوعات السورة الأساسية قبل تفسيرها.[٢]

ولا يُعدّ هذا سببا لجعل التفسير الوسيط من قبيل التفسير الموضوعي؛ لأن مدرسة التفسير الموضوعي مدرسة محددة المعالم، وبخاصة في موضوعات القرآن التي تُجمع من خلال سورة أو مجموعة من السور أو القرآن كله ثم يتم تصنيفها وتبويبها وفق منهجية معروفة، أما موضوعات السورة فقد اتجه عدد من المفسرين المعاصرين إلى سردها قبل البدء بتفسير السورة تفسيرا تحليليا وهو استقراء سريع لأبرز موضوعات السورة بلا تفصيل في الغالب.

ثم إن الباحث يشرح منهج مدرسة التفسير الموضوعي فيقول: " قامت هذه المدرسة منهجيا على إعادة ترتيب المصحف العثماني في التفسير مضمونيا.... فقد ابتغت هذه المدرسة إعادة قراءة النص عن طريق إعادة تصنيفه على أسس مضمونية- بخلاف التفسير الطولي من أول آية إلى آخر آية"[٣].

فهل التفسير الوسيط أعاد ترتيب المصحف موضوعيا أم مضى على منهج التفسير التحليلي (الطولي) من أول آية إلى آخر آية؟!

ثانيا- خلَط بين مقاصد الشريعة وبين مقاصد السورة والبون بينهما بعيد؛ وقد ظهر ذلك جليا من المقدمة إذ قال: الموضوع في المدرسة الموضوعاتية هو ما يستهدفه القرآن طرحا نظريا، وعملا واقعيا، وهو المقصد في أصول الفقه"[٤].

---

(١) البحث ص٤٠.

(٢) السابق ص٤١.

(٣) السابق ص١٧.

(٤) السابق ص١٨.

ويشرح وجهة نظره فيقول: إن المقصد في أصول الفقه هو الغاية الأساسية التي من أجلها نزل الشرع، وهو كذلك هذ القرآن العملي ككتاب منزل. وبالتالي يمكن القول إن مقاصد الشريعة هي الأصل التفسيري الذي يعتمد عليه التفسير الموضوعاتي للقرآن.[١]

ويطبق ذلك على التفسير الوسيط في القسم الثالث من بحثه فيقول: لأن تفسير المؤسسة كتفسير موضوعاتي يقوم على المقاصد كأصل تفسيري...[٢].

ويعتبر أن مقاصدية هذا التفسير: أن تسبق السورة مقدمة لها تحوي أهم مقاصدها، هذه المقاصد التي يبدأ بها كل تفسير لكل سورة في هذا المصنف، هي التي تصوغ السياق التفسيري الذي يحدد حركة المفسر مسبقا[٣].

وبداية نقول: إن تصوره عن مقاصدية التفسير الوسيط تصور جزئي للغاية؛ فما قام به مؤلفو التفسير هو ذكر أهم موضوعات السورة، وهذا بمثابة تمهيد يعد إضاءة علمية للقاري بأهم ما تناولته السورة من موضوعات.

أما مقاصدية التفسير فهي أمر مختلف تمام الاختلاف عن موضوعات القرآن، أو موضوعات السور؛ فمقاصدية التفسير تعني أن يتم تفسير القرآن في ضوء مقاصد الشريعة سواء كانت مقاصد عامة أم خاصة أم جزئية.

ومقاصد الشريعة بخلاف ما سبق؛ إذ هي تعني مقصد الإسلام من تشريع حكم معين، وقد بحثها العلماء قديما وحديثا وسيأتي حديثٌ عنها.

---

(١) البحث ص١٨.

(٢) السابق ص٣٧.

(٣) السابق ص٤٠.

إذن يمكننا القول بكل اطمئنان: إن التفسير الوسيط ليس تفسيرًا مقاصديا وإِنْ ذَكَر مقصود السورة، وليس هو بالتفسير الموضوعي وإِنْ أوجز القول في موضوعات السورة، وهذا أمر مقرّر ومعروف عند كل دارس للتفسير ومناهجه.

ثالثا: ومما تفرد به الباحث: أن أبا زيد الدبوسي هو أول مؤسس لنظرية المقاصد؛ فيقول: فإن البحث التاريخي المدقق يكشف عن أن هذه النظرية قد نشأت بشكل متبلور لدى الأحناف قبل انتقالها إلى الشافعية، وتحديدا على يد أبي زيد الدّبوسي الحنفي (ت٤٣٠هـ) في سفره الأهم: "تقويم الأدلة" شهد هذا المصنف المذكور أعلاه أول ظهور لنظرية المقاصد في علم أصول الفقه[١].

وما أسعدنا بهذا الكلام لو كان صوابا؛ لكننا تعلمنا في أصول البحث العلمي: إن كنت ناقلا فالصحة أو مدعيا فالدليل، فما دليل الباحث على أولية الدّبُوسي في علم المقاصد؟

لقد تواطأ الباحثون في علم المقاصد على أولية إمام الحرمين الجويني في علم المقاصد، وإن سبقه في المقاصد الجزئية الحكيم الترمذي(ت٣٢٠هـ) في نوادر الأصول والمنهيات وغيرهما، والقفال الشاشي(ت٤٠٠هـ) في محاسن الشريعة، والأمر أشهر من أن نستدل له أو أن نذكر له مصدرا.

فمن أين جاء الباحث بأسبقية الدبوسي، وكلامه عن نظرية الحق وهو أيضا مسبوق بها وليس بأول مرتاد لها؟

ثم هو يتكلم عن التعليل عند الدبوسي فيقول: ويتأسس التعليل لديه على مبدأ التحسين والتقبيح العقليين، حيث يقر بأسبقية صفة الحسن والقبح في الأعيانّ والأفعال

(١) البحث ص٢١.

أصلاً على ورود الشرع بالإيجاب، أو التحريم: "الشرع ما جاء إلا لشرع ما هو حسن، ورفع ما هو قبيح"[١].

وهذا كلام غير دقيق، وبالرجوع إلى كتاب الدبوسي نجده يذكر التقسيمة الرباعية التي أشار إليها الكاتب فهناك ما هو قبيح لعينه ومنها ما هو قبيح لغيره، فالجملة التي ذكرها الكاتب عنه خاصة بنوعين فقط وهما ما كان قبحهما ذاتيا، أما ما كان القبح فيهما شرعا فقد شرحه بقوله: "ولأن الشرع ابتلاء من الله إيانا بما أمر ونهى وأحل وحرم بأصل الحكم، ثم الفعل بناء عليه فيتعين بهما أصل الحكم ثم الأداء ألا ترى أن الشرع نهانا عن الصلاة محدثًا، وعن نكاح المعتدة وبغير شهود، فلم يبق المنهي عنه مشروعًا، وإن كان النهي ورد لدخول زيادة أو لفقد شرط زائد على أصل الاسم"[٢]

ثم ما الصلة بين مباحات العقول للحياة الدنيا وبين مقاصد الشريعة؟

وهل ذكر الدبوسي كلمة سواء على سبيل الدلالة أو الإشارة ما يفيد أنها مقاصد الشريعة؟

ثم إن الدبوسي ذكر بعد مباحات العقول للحياة الدنياص٤٤٩ تقسيمة رباعية هي موجبات العقول للحياة الدنيا. ص٤٥١.

فأيهما أولى أن تكون ضروريات: المباحات أم الموجبات؟

ولماذا اعتمد الباحث التقسيمة الأولى من التقسيمات الرباعية وترك ما سواها وهو أدلّ على الضروريات؟

---

(١) البحث ص٢٣.

(٢) تقويم الأدلة في أصول الفقه، أبو زيد الدبوسي ص٥٤.

كما أن من الواضح أن الكاتب لم يجتهد في معرفة تراث حجة الإسلام بشكل جيد، فقد فاته الاطلاع على:" شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل محققه: د. حمد الكبيسي. أصله رسالة دكتوراه وطبع في مطبعة الإرشاد – بغداد الطبعة: الأولى، ١٣٩٠ هـ- ١٩٧١ م. وفي الكتاب تكملة لما في مسالك القياس وزيادة بيان وإيضاح، وفيه مناقشات متعمقة للدبوسي.

رابعا: خلط خلطا عجيبا بين دين الإسلام باعتباره وحيا إلهيا يرشد إلى الحق والخير، وبين مقصد حفظ الدين، الذي هو من مقاصد تشريع الأحكام، فجعلهما شيئا واحدا ورتبّ على ذلك أنه أتى بما لم يأت به السابقون، وقرر أن الدين طالما أنه مقصد من مقاصد الدين فبهذا يكون الدور المنطقي، والدور كما يقول المناطقة باطل.

فها هو بعد أن ذكر كلام الشاطبي في ترتيب المقاصد قال: فالدين هو المقصد الأساسي للدين، وهو دَور منطقي واضح، هو إما لم يلاحظه صاحب الموافقات، وهو أمر مستبعد مع الجهد الواضح الهائل في إنجاز هذا العمل الهائل، حيث لا مجال كافيا معه لوقوع هذا الشرخ النظري الممتد إلى أساس النظرية ذاته، وإما لاحظه ولم يجد مناصا منه ولا علاجا له". (١)

والذي دفعه إلى اتهام الشاطبي بهذا الاتهام هو خلطه -عن عمد أو غيره- بين الدين الإسلامي وبين مقصد حفظ الدين، فكيف يكون الدين من مقاصد الدين؟

إن أي مطالع لكلام علماء المقاصد يجد أنهم يعبرون عن هذا المقصد العظيم ب:

(١) البحث ص٣٣.

"حفظ الدين"[1] وليس ب لفظ "الدين". لكن الباحث لم يلق لهذا الإجماع بالا ورتب أن الشيء لا يُقصد به ذاته؛ فلا يُقصد بالدين الدينُ، وبهذا يكون الشاطبي وغيره قد ألزمو أنفسهم بالدور الذي يبطل كلامهم.

والمسألة لوضوحها لا تحتاج كثير شرح، والعجَب أنه جعل الدور يُلزم أهل التفسير وبخاصة ذلكم التفسير الموضوعاتي؛ حيث يكون الهدف من التفسير بيان مقاصد النص، أو موضوعات النص[2].

وهذا كلام عجيب؛ ولو طبقناه على التفسير الوسيط لوجدنا أن موضوعات السورة أو مقاصدها لا تعني أنه تفسير موضوعي أو مقاصدي؛ فلا هي بالتفسير المقاصدي ولا بالموضوعي، وهي نقطة من عشرين نقطة يتعرض لها التفسير الوسيط فلماذا تم تضخيمها عنده وقرر بها كل هذه الأحكام؟

(١) ينظر على سبيل المثال: غياث الأمم لإمام الحرمين الجويني ص١٨٤ تحقيق د عبدالعظيم الديب، الفروق للقرافي ٤/ ٧٠، الموافقات للشاطبي ٢/ ٢٠.

(٢) البحث ص٤٧.

المبحث الثاني:

موقفه من بعض مسائل التفسير الوسيط.

توقف الباحث عند لفظ المثقف العادي، وذلك إبان تعليقه على منهج مفسري الوسيط الذين توجهوا للمثقف العادي[١]، وحاول تحميل كلا اللفظين ما لا يحتمل؛ فللألفاظ دلالة عرفية يعرفها القارئ هنا؛ فالمثقف العادي تقترب في دلالتها العرفية من: "غير المتخصص" وهذا لا يلزم منه أن مفهوم المخالفة يفيد كون التفسير من مؤسسة غير عادية، فهذا يسمى: "مفهوم اللقب" وهو ليس بحجة عند الأصوليين، فهل قولنا: محمد رسول الله يفيد بمفهوم المخالفة أن غير محمد ليس رسول الله ؟!!

ورتب مقدمات غير صحيحة ليصل منها إلى نتائجه؛ فالتفسير الوسيط تفسير يقوم على المقاصد كأصل تفسيري أساسي[٢]، وهذا خطأ كما سبق، ثم أتى بمقدمة ثانية وهي أن التفسير الوسيط يعتمد مقاصدية الشاطبي التي وصمها جهلا بالدور، وبناء على هاتين المقدمتين الخاطئتين يعتبر التفسير الوسيط يخرج من النص بمعنى يحدده النص، وبهذا يلزمه الدور المنطقي الباطل أيضا!

وسوف نناقش بإيجاز تعليقاته على التفسير الوسيط في بعض الآيات.

١- التفسير العلمي للنص القرآني.

ذكر مؤلفو التفسير الوسيط حاجة المثقفين المعاصرين إلى تفسير وسيط... ولا يذْكُر من الأُمور العلمية والكونية إلا ما ثبت منها قطعًا، وما اتفق مع النص بلا تكلف، وقد تحدث الكاتب عن هذه النقطة فقال: "وتسمح المنهجية بالتفسير العلمي للنص القرآني، ولكن بما

(١) البحث ص٣٨.

(٢) السابق ٣٧.

ثبت قطعا من الحقائق العلمية. وهو قول يخالف طبيعة المنهج العلمي التجريبي الذي لا يقطع بشيء، وإلا لما كان هناك معنى للتجريب فيه، ولما صار علميا"[1].

وهنا نتساءل: ألا يوجد قطع في أي مسألة علمية؟

هل المنهج التجريبي لا يسمح بالقطع في أي حقيقة علمية؟

إن ما اختاره كاتبو التفسير لهو أعدل الأقوال وأقربها للصواب؛ فلم يتركوا التفسير العلمي تماما، ولم يَغْلُوا فيه ويَعتمدوا النظريات القابلة للتغيير بحسب مُعطيات العلم التجريبي. ولا يَسعُ أيَّ باحث منصف إلا تقدير هذا المنهج الذي هو منهج المؤسسة الأزهرية عموما.

وعندما أراد أن يضرب مثلا للتفسير العلمي في الكتاب قال: "يقوم المصنف مثلا بتأويل الكرسي في الآية ٢٥٥ من سورة البقرة باعتباره الفلك، الذي يلفّ السموات والأرض، وهو تأويل لا تدعمه رواية أو استعمال مجازي للفظ الكرسي دارج عند العرب. وأهم من مخالفة ذلك التفسير العلمي لقواعد المنهج العلمي هو عدم تحديد المؤلفين له؛ فهو -إن كان منهجا بمعنى ما- منهج حديث، غير معروف في تراث التفسير، ويتطلب بحثا من المختصين في المنهجية، بيد أن الملحوظة الأولى، أي عدم تحديد المؤلفين لمنهجية البحث العلمي التجريبي من آثار نخبوية التفسير وانغلاق دائرة المفسرين[2].

أما عن استشهاد الباحث بتأويل الكرسي بالفلك في تفسير آية الكرسي، فنقول: ذكر كاتبو التفسير أربعة أقوال في معنى الكرسي، فقالوا: {كُرْسِيُّهُ}: "الكرسي، علمه - تعالى -

(١) البحث ص٤١.

(٢) الصفحة نفسها.

أو عرشه. وقيل: هو تمثيل لِمُلكِ الله تعالى وسلطانه، وقيل: هو فلك يحيط بالسماء والأرض"[١].

فتفسيرُ الكرسي في التفسير الوسيط وَردَ فيه أربعةُ أقوال: القولان الأولان وردا أولاً باعتبارهما تفسيرين مؤكدين، وورد بعدهما قولان آخران بصيغة التضعيف أو التمريض: قيل.

وقد اقتصر الكاتب هنا على القول الأخير فقط.

ولا أدري كيف قال: إنه تأويل لا تدعمه رواية؟

إنه لو رجع إلى التفسير الوسيط لوجد: " فإن أُريد بالكرسي: الفلك المحيط بالسموات والأرض - كما قال بعض العلماء - فسعته لهما، على الحقيقة.

وقد أَخذوا ذلك من ظاهر النص، ومن حديث رواه ابن مردويه عن أبي ذَرّ قال: قال صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده، ما السموات السبع، والأَرضون السبع عند الكرسي إلا كحَلْقةٍ ملقاةٍ بأرض فلاة. وإن فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحَلْقة"[٢].

بهذا نعرف أن كلام الباحث بعدم وجود رواية تدعم هذا القول كلام غير صحيح؛ بل يوجد عدة روايات في ذلك منها ما هو مرفوع ومنها ما هو موقوف على بعض الصحابة[٣].

وهل راجع الباحث كتب اللغة ووجد أن هذا المعنى لا يدعمه استعمال مجازي للفظ الكرسي أو حتى حقيقي؟! اللهم لا.

---

(١) التفسير الوسيط ١/ ٤٣٢.

(٢) السابق ١/ ٤٣٣. وينظر تخريجه في هامش التفسير.

(٣) ينظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي ٢/ ١٧ طبعة دار الفكر بيروت.

إن الباحث لو كلّف نفسه بمراجعة كتب اللغة لعرف أن هذا المعنى أصيل له شواهد في العربية، قال الزجاج: "وهذا القول بيّن؛ لأن الذي نعرفه من الكرسي في اللغة الشيءُ الذي يُعتمد عليه ويُجلس عليه. فهذا يدل أن الكرسي عظيم، عليه السَّمَاوَات والأرضُونَ، والكرسيُّ في اللغة والكراسة إنما هو الشيءُ الذي ثبت ولزم بعضه بعضًا".[1].

فها هو عالم لغوي يقول إن هذا القول بيّن، معروف من اللغة بأدنى لّحْظ؛ فكيف يقال إنه ليس له شواهد؟

إن الباحث يلقي بالقول على عواهنه بلا مراجعة للغة ولا للرواية ويريد بهذه الخفّة العلمية الحكم على هذا العمل العلمي.

٢- **موقف التفسير الوسيط من التفسير الصوفي والفلسفي.**

ينعي الكاتب على التفسير الوسيط أنه يترك التعرض للتفسير الصوفي والفلسفي فيقول: "والمنهجية والتطبيق يستبعدان التفاسير الصوفية والفلسفية، دون ذكر سبب، حتى لو لم يكن وجيها"[2]. ويعدّ أن منهجية التفسير الصوفي الإشراقية نفسها، والاجتهادات الفلسفية متعددة المناهج والمداخل في المستبعدة رسميا.

ثم يذهب إلى تعليل هذا الأمر وإصدار حكمه فيقول: والسبب الوحيد-كما يبدو- في هذا الاستبعاد هو صوغ تفسير رسمي نهائي مغلق، لا يعترف بتنوع الأفراد، ولا يعترف ضمنا فضلا عن عدم اعترافه صراحة، بحقهم في التفسير المختلف عنه، الذي قد يكون فيه ما هو أكثر موضوعية.

---

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ١/ ٣٣٨، طبعة عالم الكتب بيروت، تحقيق د عبد الجليل شلبي.

(٢) البحث ص٤٤.

ولما لم يجد ذلك الانغلاق الفكري مصرحا به في الكتاب قال: صحيح أن ذلك الانغلاق ليس معلنا في المقدمة المنهجية له ولكنه متضمن فيه بما هو "تفسير مؤسسي".[١]

وبداية أقول: لم ينص كُتّاب التفسير الوسيط على استبعاد التفسير الفلسفي، بل قالوا في النقطة السابعة من منهجية الكتاب أنه: يترك التعرض للإشارات الصوفية، والخلافات الطائفية، والأساليب الجدلية[٢].

وهذا مناسب لطبيعة الكتاب التي تخاطب غير المتخصصين، ولا تريد إقحامهم في دروب جدلية بعيدة عن مقصود القرآن الأعظم وهو الهداية.

ثم: أين التفسير الفلسفي المتخصص؟

هل يوجد كتاب تفسير بالمعنى الفلسفي المعروف[٣].

فأين التفاسير الفلسفية في التراث الإسلامي حتى ينقل منها التفسير؟

وهل ردّ التفسير الفلسفة أم الأساليب الجدلية وقد تحتمل الجدل بمعناه الماركسي المعاصر؟

على أي حال، لا نرى في ترك التفسير الفلسفي- إن وجد- ما يعيب الكتاب، وبخاصة أن أوضح منهجه في أنه يحاول البعد عن مواطن الجدل سواء كان طائفيا أم فلسفيا، وهو ما يتناسب مع ما يتغياه التفسير الوسيط من تيسير التفسير.

---

(١) البحث ص٤٩.

(٢) التفسير الوسيط ١/ ١٣

(٣) نعلم أن هناك محاولات منشورة لبعض الفلاسفة المعاصرين في تفسير فلسفي للقرآن الكريم، ينظر: الجلي في التفسير لأبي يعرب المرزوقي بأسمائه وأجزائه الثلاثة، ولكنا لا نجد محاولة بمثل هذا الوضوح في التراث التفسيري.

أما عن التفسير الصوفي فنقول: إنه تفسير أصيل في التراث التفسيري الإسلامي، ومنه ما مختص بالجانب الإشاري، ومنه ما يتعرض لبعض القضايا الشائكة مثل وحدة الوجود وما إلى ذلك، ولا يستطيع تفسير أن يحيط بكل مناهج التفسير المتعددة، وتقييم المنهج التفسيري يعتمد على مدى التزام المفسر بما اختطه لنفسه في منهجيته، وهل وفى بما التزم به أم لا.

وقبل أن نتجاوز هذه النقطة نطرح سؤالا: هل يلزم أن يكون التفسير الوسيط منفتحا على كل المذاهب والاجتهادات الفلسفية لكي نقول إنه غير منغلق؟

ثم إن النظر العقلي والواقع التاريخي يحكم بأن التراث التفسيري متنوع غاية التنوع، وأن العلوم المتعلقة بتفسير القرآن كثيرة، منها ما له مسيس صلة بالمعنى، ومنها ما يقترب منه، ولا يمكن لكتاب مهما بلغ أن يُلمّ-ولو بشكل يسير- بجميع العلوم المتعلقة بالتفسير. فإذا كان هناك تفسير لم يتوسع في الجانب الفقهي مثلا أو لم يتعرض للجانب الاجتماعي فهل نقول إنه منغلق فكريا.

وآخر نقطة نثيرها هنا قوله: قد يكون التفسير المختلف عنه أكثر موضوعية، وهل هذا كلام مَن عرَف التفسير الصوفي أو طالعه بحيث يقول إنه أكثر موضوعية من التفسير الأثري مثلا؟

٣- موقفه من تفسير آيتين في التفسير الوسيط:

يقول الكاتب: وبرغم روح التسامح الذي يبدو من تفسير بعض الآيات في هذه السورة وغيرها، فإن المصنف يقوم في مواضع مفصلية بليّ عنق النص ليتساوق مع مذهب المفسرين، وذلك مثلا في تفسيره للآية ٦٢ من سورة البقرة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا

﴿خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ فيستنتج المؤلفون أن المعنيّ من هذه الآية هو دعوة اليهود والنصارى والصابئين إلى الإسلام: والخلاصة أن هذه الآية – بهذا التوجيه–تدعو تلك الطوائف إلى اعتناق الإسلام. ولو كان هذا هو المقصود لدعاهم إلى الإسلام بشكل مباشر، كما دعاهم ودعا غيرهم بوضوح في عشرات المواضع في القرآن صراحة. إن دعوة القرآن لغير المؤمنين إلى الإيمان لا تعني استبعادهم من الخلاص الأخروي إذا لم يستجيبوا له وفقا لشروط محددة في الآية: الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح، ويبدو الأقرب للموضوعية إقرار القرآن بأن الخلاص ممكن لهذه الطوائف في الآخرة بالشروط المرسومة أعلاه، أما استبعادهم من الخلاص الأخروي بإطلاق فهو القصد الأساسي من وراء هذا التفسير المصنوع ليستهدف هذا المعنى مسبقا[١].

والحق أن الباحث هو الذي يلوي نصوص التفسير ويجتزؤها بشكل انتقائي مُخلّ؛ فالتفسير الوسيط ذكر احتمالين في تفسير الآية، أشار الكاتب هنا إلى أولهما ولم يأت على الاحتمال الثاني؛ فقد قال مؤلفو التفسير: " ويمكن تأويل الآية بمعنى آخر وهو ما يلي.....

وعلى هذا التأويل لا تؤخذ دعوة الطوائف غير المؤمنة من هذ النص.[٢]

اكتفي الكاتب بالوجه الأول المذكور في الكتاب وبني عليه كلامه وكرره، وترك الاحتمال الثاني عامدا أو ساهيا.

ثم يقرر تقريرات عجيبة؛ منها أن دعوة غير المؤمنين إلى الإيمان لا تعني استبعادهم من الخلاص الأخروي. فلماذا يدعوهم والحال هكذا؟

(١) البحث ص٤٢، و٤٣.

(٢) التفسير الوسيط ١/ ١٢١.

وقوله: إقرار القرآن بأن الخلاص ممكن لهذه الطوائف بالشروط المرسومة أعلاه. مع إغماضنا عن مصطلح الخلاص الأخروي الذي ليس مصطلحا إسلاميا لكونها مسألة شكلية، إلا أن كلامه مجمل، وما أكثر ما تأتي المشكلات من الكلام المجمل، هذا الكلام المجمل مقبول في جملته، لكن هل التفاصيل ستكون محل اتفاق؟

إن القرآن لم يستبعد أحدا من النجاة بإطلاق حتى يقال إن قصد التفسير الأساس استهداف هذا المعنى، إن كل استبعاد للنجاة مشروط بشروط، كما أن النجاة الأخروية مشروطة بشروط يعلمها كل قارئ للقرآن، ولا تغيب عن علم الكاتب، ولن تكون هذه الآية تكأة لمن تَوهَّم أو أراد أن يدفع غيره لِتوهم النجاة للجميع.

وغَمْزُ المفسرين بأن لهم مذهبا في الآية، جَعلَ كاتب التفسير يلوي عنق النص ليتساوق معهم كلامٌ عجيبٌ في دوافعه وفي مراميه؛ فهل يقول عاقل إن الآية تفتح بابَ النجاة للجميع، وأين ليٌّ عنق النص في التفسير؟ ومَن الذي يَلوي عُنق النَّص بلا مستندٍ علمي؟

ثم قال بعد ذلك: "من الطبيعي أن ينتهي المؤلفون في تفسير سورة التكوير إلى أن حتى أطفال المشركين في النار، رغم عدم تكليفهم بشروط التكليف في أصول الفقه ذاته"[1].

ولا ينقضي عجبنا من هذا التدليس الواضح ولا أريد أن أقول الفاضح؛ فالكتاب بين أيدينا مطبوع، ومرقوم على الأقراص الصلبة والمواقع المعلوماتية وليس فيه ما ذكره الكاتب بحال؛ فكلام التفسير في هذا الموطن واضح تمام الوضوح إذ يقول: "قال ابن عباس: أطفال المشركين في الجنة فمن زعم أنهم في النار فقد كذب، يقول الله عز وجل: (وَإِذَا الموءودة

(١) البحث ص٤٣.

سئلت * بأي ذنب قتلت). أهـ.[١]

بماذا نصف ما قام به هنا، بل كرره في الصفحة التي تليها، أَوَ يَحْسَبُ أنْ لن يُراجِعَهُ أحدٌ فيما كتب؟ أم يعتمدُ على ثقة القارئ في كلامه أو في المجلة التي تنشر البحوث المحّكمة وتضعها بين يدي أساتذة يُقيّمون ما فيها!!

٤- موقفه من آية التأويل.

لم ينقل الكاتب نقلا صحيحا في تفسير آية من الآيات التي ذكرها؛ فبعد أن رأينا كيف أنه غيّر المعنى تغييرا تاما في مصير أطفال المشركين، ها هو يعود مرة أخرى ويكرر الأمر نفسه في الآية السابعة من سورة آل عمران وهي قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۘ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾.

يقول: " والمسالة في تلك الآية هي: هل تم الكلام قبل قوله: "والراسخون.. أم اتصل به؟ أي: هل الواو هنا استئنافية، وهو خيار الفصل، أم عطفية وهو خيار الوصل؟ في حال الفصل فإنه يعني أن الراسخين في العلم يقومون بفعل الإيمان لا التأويل، أما في حال الوصل فأنه يعني أن الراسخين في العلم يعلمون تأويله بما لهم من علم. وقد وقع اختيار التفسير الوسيط – رغم احتمال النص المعنيين لغويا- بطبيعة الحال على الخيار الأول: أن الرسوخ في العلم يودي إلى الإيمان لا التأويل.

(١) التفسير الوسيط ١٠/ ١٨٠٣.

ثم يبني على ذلك ما يريد أن يصل إليه من خلال عنوان بحثه فيقول: وهو ما يوضح بدرجة أدق دور التفسير المؤسسي بما هو مؤسسي؛ فهو يطلب الإيمان بما يقول باعتبار المؤسسة الدينية نفسها راسخة في العلم وباعتبار أن على الراسخين في العلم من المثقفين الذين يخاطبهم أساسا... الإيمان لا الاجتهاد في المعنى"[1].

ولا نقول هنا إلا ما يرضي ربنا: إنا لله وإنا إليه راجعون، نسترجعُ على الأمانة العلمية التي يجبُ أن يتحلّى بها كلُّ باحث، وهي لِمدرّسِ الجامعةِ أوجبُ وألزمُ؛ إذ هو يُعلّمُ الطلاب ويغرسُ فيهم القيمَ الجامعيةَ الأصيلةَ، التي مِن أبجدياتِها الأمانةُ في نِسبة الأقوال، ونأسفُ إذ نقولُ إنه فعل ما فعَله في مسألة أطفال المشركين؛ فغيّر المعنى وقلَب ما نصّ عليه أهلُ التفسير الوسيط ورجحوه بمرجحين اثنين، تجاهل هو كلَّ هذا وغيَّره وبدَّله لكي يقول بكل أريحية: إنهم بطبيعة الحال اختاروا الوقف. وهذا بطبيعة الحال وبكل الأحوال كذب عليهم، وها هو كلامهم في التفسير: يحتمل أن يكون الكلام قد تمَّ، عند قوله تعالى: (وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ) وابتداء كلامًا جديدًا بقوله: (وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ) والمعنى عليه: أن المتشابه لا يعلم تأويله إلا الله. أما الراسخون في العلم، فلا يزيغون كما زاغ أهل الفتنة، بل يقولون آمنا بالمتشابه، فكل من المتشابه والمحكم صادر من عند ربنا، فهم بذلك يمسكون عن تأويله، مفوضين العلم بمعناه إلى من أنزله - سبحانه - ويحتمل أن يكون: (وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ) معطوفًا على لفظ الجلالة في قوله: (وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ) والمعنى عليه: وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم أيضًا. فهم يعلمون تأويله برده إلى المحكم الذي هو أُمُّ للمتشابه.

(١) البحث ص٥١.

ومع حسن تأويلهم له طبقًا للمحكم فهم يقولون: آمنا به: كل – من المتشابه ومن المحكم – من عند ربنا.

ويشهد لصحة هذا الرأي أمران:

أحدهما أن الله – تعالى – ما أنزل القرآن إلا لِيُعْمَلَ به. فلا ينبغي أن يكون فيه ألغاز ومُعمّيات لا يمكن فهمها وإدراكها. فمتشابهه يجب أن يُرد إلى محكمه.. كما قال الله في الآيات المحكمات: (هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ): أي مرجعه عند الاشتباه.

وثانيهما: في أن الله تعالى أثنى على الراسخين بقوله: (وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ) ففي وصفهم بأنهم أصحاب العقول الخالصة المتذكرة، دليل على أنهم استعملوها في كشف المتشابهات والتذكر بها"[1].

وقد سقَط استدلالُه فيسقط به ما بعده من كون المؤسسةِ تريد من الناس الإيمانَ بما تقوله إذ أهلُها هم الراسخون في العلم، ولو قَلَبنا عليه استدلالَه هذا لقلنا إن التفسير الوسيط يطلب من أهل العلم الراسخين فيه أن يُعملوا عقولهم التي وهبهم الله إياها ويجتهدوا في فهم النص القرآني وحسن تأويله.

٥- **قوله إن التفسير الوسيط يعتمد على التوجيه العقدي المؤدلج.**

ومن جملة ادعاءاته ما استخلصه في خاتمة بحثه من أربعة معالم أساسية لاستراتيجية التفسير الوسيط؛ حيث قال في أول معلم منها: " يعتمد التفسير الوسيط على التوجيه العقدي المؤدلج، حتى لو جاء ذلك على حساب موضوعية القراءة- في حدود الموضوعية الممكنة في العلوم الإنسانية- فالمفترض في تفسير يحاول إركاز منهجية موضوعية ألا يحدد فيه المفسر نتائج التفسير، أي موضوعات السورة، قبل عملية التفسير، أي موضوعات السورة

(١) التفسير الوسيط ١/ ٥١٩.

قبل عملية التفسير، بل أن يستنبطها ويجملها بعدها..."[1].

ونقول بإيجاز: إن موضوعات السورة ليست نتائج التفسير كما ذكرَ، وحتى لو قلنا إنها بعد التفسير زمنا فمن المنطقي أن تكون قبل بداية التفسير وضعا حتى تضيء للقارئ وتجعله على ذكْر من السورة قبل قراءة تفسيرها.

وليست موضوعات السورة بنتائج لها؛ فالتفسير ليس عملية قياسية تؤدي مقدماتها إلى نتائج، بل هو إيضاحٌ وبيانٌ لمراد الله بقدر الطاقة البشرية كما قال أهل العلم، إنه يَحسَب ما تحدثتْ عنه السورة من موضوعاتٍ وما ذكره المفسرون – سواء في التفسير الوسيط أو غيره- إنما هو اختيار بين بدائل قد يكون غيرها أكثر موضوعية، وليس الأمر كذلك من قريب أو من بعيد، إنه سردٌ إجمالي لموضوعات السورة، ولولا الإطالة لنقلت ما ذكره ابن تيمية والشاطبي من موضوعات سورة البقرة إجمالا[2]، وإن من يطالعها ويطالع غيرهما من كتب التفسير لن يجد كبير اختلاف بين الكتب؛ إذ هي تذكر مجمل موضوعات السورة بحسب ترتيبها.

(١) البحث ص٤٣.

(٢) ينظر: مجموع فتاوي ابن تيمية ١٤/ ٤١، والموافقات للشاطبي ٤/ ٢٥٧ طبعة مشهور حسن.

خاتمـــة

من مطالعة هذا البحث لن نجد كبير عناء في إثبات ما قام به الباحث، لا أقول من ليّ أعناق النصوص، بل أقول وبكل اطمئنان: إنه قد دلّس في أكثر من موطن، ونقل الكلام معكوسا وبني عليه أحكامه التي أرسلها بلا ساقٍ ولا قَدمٍ.

كما رأينا في المبحث الأول أن صلته بعلوم التفسير ومناهج المفسرين محدودة للغاية؛ فغابت عنه مسلّماتٌ في تقسيم أنواع التفسير يدرسها طلاب المرحلة الأولية في التخصصات الإسلامية، وليس هذا بطعن فيه، إنما السبيل عليه أنه –مع بضاعته المزجاة هذه– قد جعل نفسه حَكَما على عمل تفسيري ضخم، بلا مؤهلات لذلك أو أثارة من علمٍ.

ولك أيها القارئ أن تعلم أنه قد أتى بثلاثة أمثلة من التفسير الذي يقع في عشرة مجلدات، أتى بثلاثة أمثلة لا رابع لها، والثلاثة خطأ، اثنان منهما قد عكس النقل فيهما تماما فغير اللفظ والمعنى وقلَبهُ تماما، وهو مطمئن القلب يرى أنه يسدي للبحث العلمي خدمةً، ويحذر من خطورة المؤسسة الوسطية على عقول المتدينين!!!

وخلاصة البحث أن المؤسسة الدينية الوسطية (الأزهر الشريف) ينبغي لها ألا تصدر تفسيرا، يتحدث باسمها وينقل وسطيتها الفكرية إلى جمهور المسلمين الذين يُولون ثقتهم لهذه المؤسسة، لقد أصدر الأزهر التفسير الوسيط ولم يصدر تفسيرا بسيطا أو وجيزا، بينما هنالك أفراد من القدامى والمعاصرين أنتجوا في التفسير أكثر من هذا، لا بأس، فلا ينبغي للأزهر أن يكتب في التفسير، بل جوهر الإصلاح الديني كما يراه الباحث هو التغيير الأصيل النابع من إرادة الفرد المتدين نفسه، لا المفروض عليه[1].

(١) ختام البحث ص٤٦.

ونقول: هل الإصـلاح في أي مكان وفي أي دين يكون من خلال الأفراد المتدينين أم أن المفكرين والإصلاحيين (سواء كانوا في مؤسسات رسمية كمحمد عبده أو في غيرها) هم رواد الإصلاح؟

وهنا نسأل مرة أخرى: كيف يكون الفرد مستقلا في إيمانه عن المؤسسة؟

وهل فرصت المؤسسة على أي مؤمن كهنوتا أو طريقة محددة للإيمان؟

بل: هل فرضت المؤسسة رؤيتها الوسطية على جهور المتدينين فضلا عن غيرهم؟

إنها تساؤلات لن نجد لها إجابة صريحة أبداً، بل سنجد مراوغة وتحريفا للكلام ودروبا من الختل والخلل المنهجي.

ولنفترض أن المتدين- بتعبيره- سيفهم النصوص بعيدا عن المؤسسة- وهذا حقه- فعلى أي أساس سيفهم النصوص؟

وهل سيرجع إلى الدبوسي مثلا الذي ارتضاه هو ليعرف مقاصد الشرع التي هي ليست مقاصد السور؟

أم لا يرجع إلى أي مرجعية ويفسر بما يراه!!؟

ثم يعود الباحث منتقدا طريقة المؤسسة في التفسير مرجحا أن يفسر المؤمن النص بعقله ومن خلال تجربته الروحية والاجتماعية[1].

وهذا كلام خطير يجعل الوحي ذاتي التفسير غير محكوم بأي ضوابط إلا التجارب الروحية والاجتماعية التي تختلف باختلاف الأزمة والأمكنة مما يفقد الوحي الإلهي صفة العموم والشمول.

(١) ختام البحث ص٤٧

ويعيد التأكيد على هذا يجعل "إن من حقوق الإنسان الطبيعية الثقافية: حق التفسير"، وهو ما يتسق بدوره مع حق حرية العقيدة.. "[١]والمقصود به هنا تفسير القرآن، وإذا كان القانون البشري لا يمنح للناس حق التفسيرات الشخصية للنصوص الدستورية والقانونية فكيف يتم السماح بها في القرآن؟

ومما سبق يتضح ما يريد الباحث أن يصل له، ولسنا نتكلم إلا تعليقا على كلامه، فلم نحمل ألفاظه ما لا تحتمل، ولم نقوِّله ما لم يقل، إنما أردنا أن نلفت النظر إلى ما فيه من ملحوظات، وإلى ما يرمى إليه من غايات، والله حسبنا وهو نعم الوكيل، سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلما على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

(١) البحث ص٤٨.

فهرس المراجع

١ – التفسير الموضوعاتي للقرآن الكريم من أمين الخولي إلى حسن حنفي، يمنى طريف الخولي، العدد (٣٠) من مجلة الجمعية الفلسفية المصرية سنة ٢٠٢١م.

٢– تقويم الأدلة في أصول الفقه، أبو زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدّبوسيّ الحنفي (ت:٤٣٠هـ)، تحقيق: خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.

٣– الدر المنثور في التفسير بالمأثور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) ، طبعة دار الفكر –بيروت.

٤– الغياثي غياث الأمم في التياث الظلم، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: عبد العظيم الديب، مكتبة إمام الحرمين، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.

٥– الفروق أنوار البروق في أنواء الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ)، عالم الكتب، بدون.

٦– معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب – بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ١٩٨٨.

٧– الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت:٧٩٠هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

المواقع الإلكترونية:

- https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%83%D8%B1%D9%8A%D9%85_%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%8A%D8%A7%D8%AF
- https://taqueen.com/author/cap-%D9%83%D8%B1%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%8A%D8%A7%D8%AF/

فهرس موضوعات البحث

المقدمـــة ٧
أسباب دراسة الموضوع ٧
الدراسات السابقة..... ٨
منهج الدراسة..... ٨
خطة الدراسة ٨
التمهيد تعريف موجز بالبحث والباحث ٩
المبحث الأول: أخطاء علمية ومنهجية في البحث. ١٠
المبحث الثاني: موقفه من بعض مسائل التفسير الوسيط. ١٧
١- التفسير العلمي للنص القرآني..... ١٧
٢- موقف التفسير الوسيط من التفسير الصوفي والفلسفي..... ٢٠
٣- موقفه من تفسير آيتين في التفسير الوسيط: ٢٢
٤- موقفه من آية التأويل. ٢٥
٥- قوله إن التفسير الوسيط يعتمد على التوجيه العقدي المؤدلج. ٢٧
خاتمـــة ٢٩
فهرس المراجع ٣٢
فهرس موضوعات البحث ٣٣